

رقم الصادر :

التاريخ :

المرفقات :

## قرار إداري

الجهة : مجلس الإدارة	التصنيف : تشكيل لجنة	رقم القرار ( ٢٠٢١/١٨ )	التاريخ: ٢٠٢١/٠٨/١٨ م
----------------------	----------------------	------------------------	-----------------------

إن رئيس مجلس إدارة الجمعية السعودية للفصام؛ احتواء، بناءً على الصلاحيات المخولة له، واستناداً إلى الفقرة الرابعة من المادة الثامنة والثلاثون من اللائحة الأساسية للجمعية السعودية للفصام، ونظراً لاحتياجات العمل في الجمعية لتشكيل لجان دائمة، وموافقة مجلس الإدارة في الإجتماع رقم (٣) في دورته الثالثة بتاريخ ٢٠٢١/١٠/١٩ م - البند رقم (٤).

### يقرر ما يلي:

أولاً: تشكل لجنة باسم " لجنة الاستثمار " برئاسة الأستاذ /عبدالعزیز بن سليمان الحسين ، وعضوية كلاً من:

١. د.عبدالله بن محمد الشاجري.

٢. د. سعيد بن حمد الهاجري.

و للرئيس الاستعانة بذوي الكفاءة وإعادة تشكيل اللجنة عند الحاجة ، ومهامها واختصاصاتها ملحقة بهذا القرار.

ثانياً: يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخه.

ثالثاً: يبلغ هذا القرار لمن يلزم باعتماده وتنفيذه.

والله الموفق،،

رئيس مجلس الإدارة



سميرة بنت عبدالله الفيصل الفرحان آل سعود



## المهام والاختصاصات للجنة الاستثمار:

- ١- اعداد السياسات الاستثمارية بالجمعية بحيث تكون متفقة مع خطط وأهداف الجمعية واستراتيجيتها.
- ٢- العمل على إدخال الخطط والبرامج السنوية لنشاط الجمعية الاستثماري في حيز التنفيذ بعد اعتمادها من مجلس الإدارة.
- ٣- البحث عن السبل الاقتصادية الكفيلة بتوظيف واستثمار أموال الجمعية وممتلكاتها وعقاراتها والاستغلال الأمثل للفرص المتاحة بحسب النظم واللوائح المنظمة للعمل في المملكة واللوائح الداخلية للجمعية وضمن صلاحيات مجلس الإدارة.
- ٤- دراسة مقترحات وفرص الاستثمار لأموال وممتلكات الجمعية والرفع بالتوصيات بشأن ذلك لمجلس الإدارة.
- ٥- دراسة أصول الجمعية ووضع استراتيجيات الاستثمار والسياسات الخاصة بها بما يتفق مع مصلحة الجمعية والحصول على موافقة مجلس الإدارة عنها.
- ٦- الاشراف على دراسات الجدوى الاقتصادية للمشاريع والبرامج الاقتصادية والاستثمارية المقترحة ومناقشتها والرفع بالتوصيات والمقترحات الخاصة بذلك.
- ٧- وضع القواعد والإجراءات والمواصفات والمعايير المنظمة لتنفيذ جميع المشاريع الاستثمارية التي يوافق عليها مجلس الإدارة.
- ٨- تحقيق عائدات مجدية على الاستثمار ضمن مستويات مخاطر مقبولة.
- ٩- اختيار الشركاء والوسطاء والمقيمين للعملية الاستثمارية والاشرف عليهم والاستعانة بهم وتقييم أدائهم.
- ١٠- متابعة المشروعات الاستثمارية القائمة ونتائجها وعوائدها المالية وتطوير الأساليب الرقابية عليها.
- ١١- الحفاظ على ممتلكات الجمعية من أي تعديات او تلف، والعمل على إطالة عمر أصول الجمعية، ومتابعة تحصيل عوائد الاستثمار بالاستعانة بالإدارات المختلفة بالجمعية.
- ١٢- توجيه وتنسيق اعمال اللجان المسئولة عن تنفيذ نشاط الاستثمار وتزويدهم بالمعلومات والبيانات اللازمة التي تمكنهم من القيام بواجباتهم علي أكمل وجه.